

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ( ١٠٦ ) لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة :

وبناء على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى :

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

يمنح وسام الجمهورية العسكرى لعلم اللواء ١٦٦ مشاه ميكانيكى مقل وذلك تقديرا لما قام به من أعمال ممتازة تتصف بالتفانى والتضحية خلال تنفيذ المهام المكلف بها ضمن عمليات حفظ السلام بالصومال .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ ذى القعدة سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ١٢ أبريل سنة ١٩٩٥ م .

( حسنى مبارك )